

وزير المواصلات رئيسا
 وزير المالية .
 وزير الأشغال العمومية .
 المدير العام لمصلحة السكك الحديدية والتلغرافات والتليفونات .
 وكيل وزارة المالية .
 وكيل وزارة المواصلات .
 وكيل وزارة التجارة والصناعة .

شادة ٢ - فكل وزيرى المواصلات والتجارة والصناعة تنفيذ هذا القانون كل فيما يخصه ، ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .
 فحاضر بان يصمم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما
 مديرسراى رأس العين فى ٢٥ ربيع الثانى سنة ١٣٥٥ (١٤ يولييه سنة ١٩٣٦)

شاهد هلى
 هيد العزيز هزت
 هريف هبرى
 هيامر هجلس الوصاية
 هوزير التجارة والصناعة هوزير المواصلات هئيس هجلس الوزراء
 هيد السلام ههمى هحمد هجمعه هحمود ههمى هانترانى هصطفى هانماس

وزارة الداخلية

هقرار بتعين عضو مؤقت فى القومسيون الإدارى لبلدية الاسكندرية للنيابة عن عضو غائب بالاجازة

وزير الداخلية

هبعد الاطلاع على المرسوم الصادر فى ١٠ مايو سنة ١٩٣٤ بجل القومسيون البلدى ، والقرار الصادر فى ١١ مايو سنة ١٩٣٤ بتعين قومسيون ادارى مؤقت لادارة شؤون بلدية هذه المدينة ؛

هظنظرا لتغيب عضو من أعضاء هذا القومسيون بالاجازة وضرورة تعيين من ينوب عنه لئلا يتعطل عقد جلسات القومسيون المذكور ؛

هقرر ما هو آت :

شادة ١ - هين فى القومسيون المذكور بصفة عضو مؤقت حضرة المستر الوين باوكر بدلا من المستر هربرت كارفر ولدة غيابه .

شادة ٢ - هيسرى مفعول هذا القرار من تاريخ ١٤ يولييه سنة ١٩٣٦ ما
 محررا فى ٢٤ ربيع الثانى سنة ١٣٥٥ (١٣ يولييه سنة ١٩٣٦)

هصطفى هانماس

شادة ٢ - فكل الوزراء تنفيذ هذا القانون كل فيما يخصه ، ويعمل به من ٨ مايو سنة ١٩٣٦
 فحاضر بان يصمم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

مديرسراى رأس العين فى ٢٥ ربيع الثانى سنة ١٣٥٥ (١٤ يولييه سنة ١٩٣٦)

هحمد هلى

هيد العزيز هزت

هريف هبرى

هيامر هجلس الوصاية

هوزير الصحة العمومية هوزير الداخلية هئيس هجلس الوزراء
 هصطفى هانماس هصطفى هانماس هصطفى هانماس

هوزير الأوقاف هوزير الأشغال العمومية هوزير الخارجية (بالنيابة)
 هحمد هفتوت هفان هحرم هكرم هيد

هوزير الزراعة هوزير المواصلات هوزير المالية

هحمد همدى هيف النصر هحمود ههمى هانترانى هكرم هيد

هوزير البحرية والبحرية هوزير الخفائية

هلى ههمى هحمود هالب

هوزير المعارف العمومية هوزير التجارة والصناعة

هلى هوكى هعراى هيد السلام ههمى هحمد هجمعه

قانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٣٦

بتعديل المادة الأولى من المرسوم بقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٣١ بإنشاء مجلس ادارة للسكك الحديدية والتلغرافات والتليفونات

هاسم حضرة هساحب الهلالة هشاروق الأول ملك هصر

هجلس الوصاية

هقرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه، وقد صدقتا عليه وأصدرناه :

شادة ١ - هتعديل الفقرة الأولى من المادة الأولى من المرسوم بقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٣١ بإنشاء مجلس ادارة للسكك الحديدية والتلغرافات والتليفونات كما ياتى :

شادة ١ - هينشأ مجلس ادارة للسكك الحديدية والتلغرافات والتليفونات ويؤلف كما ياتى :